

قرار رقم (93) لسنة 2024

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت ممنوحة لشركة المركز المالي الكويتي لتسويق أسهم شركة إر كي زي يو كي جي 1 ليمتد

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة المركز المالي الكويتي وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي مركز إنفستمنت أدفايزرز يو كي جي ليمتد - MARKAZ INVESTMENT ADVISERS UKJ LIMITED ومدير التسويق شركة المركز المالي الكويتي؛
- وعلى طلب شركة المركز المالي الكويتي للقيام بعملية التسويق الخاص لأسهم شركة إر كي زي يو كي جي 1 ليمتد؛
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

يرخص لشركة المركز المالي الكويتي بتسويق عدد 12,000 سهم (فقط
أثنى عشر ألف سهم) من شركة إر كي زي يو كي جي 1 ليمتد تسويقاً خاصاً
داخل دولة الكويت والمنشأ في جيرسي، وأن يكون سعر العرض 1,000 جنيه
إسترليني (فقط ألف جنيه إسترليني) للسهم الواحد.

مادة أولى:

وأن يتم طرح الأسهم التي سيتم تسويقها داخل دولة الكويت للعملاء
المحترفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة
التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم
نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها، وتكون الجهة التي تتلقى طلبات الاشتراك
هي:

▪ شركة المركز المالي الكويتي.

أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناء على ما ورد في نشرة الاكتتاب.

مادة ثانياً:

مدة رخصة التسويق سنّة قابلة للتجديد سنوياً من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.

مادة ثالثة:

تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة اعتبر القرار كأن لم يكن.

مادة رابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة خامسة:



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2024/07/25.